دور المجلس الأعلى للحسابات
في تعزيز الحماية الاجتماعية

عبد اللطيف مرزوقي
باحث بسلك الدكتوراه، تخصص القضاء المالي
الدكتور ادريس طاهري
أستاذ القانون العام
كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية
جامعة سيدي محمد بن عبد الله، فاس
المغرب

ملخص:

اعتمدت الدولة المغربية مع العهد الجديد للسلطة الذي نادى به الملك محمد السادس، العديد من البرامج الاجتماعية، وتم اعتماد العديد من الإصلاحات مع دستور 2011 للنهوض بالمجال الاجتماعي، إلا أن أكبر تحدي يتمثل في الكيفية التي سيتم بها تدبيرها وتسير هذه الإصلاحات والسياسات الاجتماعية، تدبيرا معقلانا مبني على الشفافية وربط المسؤولية بالمحاسبة وعلى مبادئ الحكامة الجيدة.

وتعتبر الحماية الاجتماعية من بين أهم الأوراش الكبرى، للنهوض بالمجال الاجتماعي والتي يتتبع المجلس الأعلى للحسابات تنزيلها للسهر على ضمان تحقيق الأهداف المتوخاة داخل الآجال المحددة، وكذا الحرص على تنزيلها وفق مبادئ وقيم الحكامة الجيدة والشفافية والمحاسبة.

حيث غير المجلس الأعلى للحسابات بنيته بالاعتماد منهجية الغرف المتخصصة ذات الصلة بالمجال الاجتماعي ضمن التوجهات والخطة الاستراتيجية للمحاكم المالية 2022-2026 من أجل إحداث الأثر وتعزيز الثقة لدى المواطن، كما انكب ضمن تقريريه الأخيرين على رقابة البرامج والمشاريع الاجتماعية السابقة لورش الحماية الاجتماعية وللإصلاحات ذات الصلة به.

الكلمات المفاتيح: الحماية الاجتماعية، الغرف المتخصصة، رقابة التسيير، الحكامة الجيدة، ربط المسؤولية بالمحاسبة.

Abstract

Le Maroc est arrivé avec la nouvelle ère de pouvoir réclamée par le roi Mohammed VI, avec de nombreux programmes sociaux, et de nombreuses réformes ont été adoptées avec la constitution de 2011 pour faire progresser le domaine social. Cependant, le plus grand défi réside dans la manière dont ils seront gérés et ces réformes sociales. Et les politiques seront menées de manière rationnelle et fondée sur la transparence, et de reddition des comptes, et sur les principes de bonne gouvernance.

La protection sociale est considérée comme l'un des grands projets les plus importants pour faire progresser le domaine social, que la Cour des comptes suit pour garantir la réalisation des objectifs souhaités dans les délais impartis, ainsi que leur mise en œuvre conformément aux les principes et valeurs de bonne gouvernance, de transparence et de reddition des comptes.

la Cour des comptes des Comptes a modifié sa structure en adoptant la méthodologie des chambres spécialisées liées au domaine social dans le cadre des orientations et du plan stratégique des tribunaux financiers 2022-2026 afin de créer un impact et de renforcer la confiance des citoyens. Deux derniers rapports, sur le suivi des programmes sociaux antérieurs et des projets d'ateliers de protection sociale et des réformes connexes.

Mots clés: Protection sociale, chambres spécialisées, contrôle de la gestion, bonne gouvernance, le principe de reddition des comptes.

مقدمة

أسس المغرب للطابع الاجتماعي منذ أول دستور[1]، والذي نص ضمن فصله الأول على أن نظام الحكم بالمغرب نظام ملكية دستورية، ديمقراطية واجتماعية. وتم تكرار نفس الفصل بنفس العبارات ضمن جميع الدساتير التي تلته باستثناء دستور 2011[2]، الذي احتفظ بدوره بذلك مع إضفاء الطابع البرلماني على نظام الحكم.

ونظرا لما للجانب الاجتماعي من أهمية عمل المغرب على إحداث مؤسسة دستورية تعنى بالقيام بالدراسات ذات الصلة بما هو اجتماعي، وهي المجلس الاقتصادي والاجتماعي بموجب دستور 1992[3]، ومع دستور 2011 الذي يشكل نقلة نوعية في العديد من المجالات، حيث تمت إضافة البعد البيئي لتصبح المؤسسة معنية بما هو اقتصادي واجتماعي وبيئي وذلك تحت تسمية المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي.

وإلى جانب المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، وفي إطار الإصلاحات التي همت القطاعات السياسية والاقتصادية والاجتماعية خلال حقبة السبعينات تم إحداث المجلس الأعلى للحسابات كمؤسسة عليا لرقابة المالية العامة[4]، وعهد إليه ممارسة المراقبة العليا على تنفيذ قوانين المالية، والتأكد من مشروعية عمليات موارد ونفقات الأجهزة الخاضعة لرقابته ومراقبة وتقدير مدى صلاحية تسييرها[5]، ومع دستور1996[6] تم الارتقاء به إلى مصاف المؤسسات الدستورية، و تم ترسيخ لامركزية الرقابة على المال العام بالنص على إحداث المجالس الجهوية للحسابات[7]. وعلى إثر ذلك صدر القانون 62.99 بتاريخ 13 يونيو 2002 المتعلق بمدونة المحاكم المالية[8]، الذي أعاد النظر في بنية واختصاصات المجلس الأعلى للحسابات بغية مشاركته بفعالية في عقلنة التدبير العمومي والاضطلاع بدوره بالشكل المطلوب كمؤسسة عليا لرقابة المالية العامة.

واستمرارا في الارتقاء بدور المجلس الأعلى مع كل إصلاح يقوم به المغرب، أناط دستور 2011 مهمة حماية مبادئ وقيم الحكامة الجيدة والشفافية والمحاسبة بالنسبة للدولة والأجهزة العمومية للمجلس الأعلى للحسابات[9]، أثناء مراقبة تنفيذ قوانين المالية، والتحقق من سلامة العمليات المتعلقة بمداخيل ومصاريف الأجهزة الخاضعة لمراقبته، وتقييم كيفية تدبيرها لشؤونها واتخاذ العقوبات عند كل خلال بالقواعد السارية على تلك العمليات. حيث يمارس المجلس الأعلى للحسابات اختصاصات قضائية تتجلى في التأديب المتعلق بالميزانية والشؤون المالية والتدقيق والبت في حسابات الأجهزة العمومية التي يقدمها المحاسبون العموميون، واختصاصات إدارية تتمثل في مراقبة تسيير الأجهزة العمومية وتقييم البرامج والمشاريع العمومية واستعمال الأموال العمومية، وكذا تتبع تنفيذ التوصيات التي تسفر عنها المهمات الرقابة التي يقوم بها. وتستهدف هاته المهمات القطاعات المالية والإدارية، والإنتاجية والبنيات الأساسية، والاجتماعية.

وفي ظل التوجهات الاستراتيجية للدولة الرامية إلى تعزيز المجال الاجتماعي؛ التي جسدها النموذج التنموي الجديد، تم إطلاق ورش الحماية الاجتماعية[10] لتحقيق التكامل بين البعدين الاقتصادي والاجتماعي في انسجام تام مع مبادئ الحكامة الجيدة والشفافية وربط المسؤولية بالمحاسبة. ويعتبر ورش تعميم الحماية الاجتماعية من الأوراش الكبرى التي أطلقها الملك محمد السادس، للحماية من مخاطر المرض، والمخاطر المترتبة عن الطفولة والشيخوخة، ومخاطر فقدان الشغل، لتمكين الأفراد والأسر من مجابهة الآثار المالية المترتبة عن هاته المخاطر الاجتماعية، حيث ترتكز على آليتين هما "الاشتراك" و"التضامن".

وما يميز عهد الملك محمد السادس في مقاربة شؤون الدولة والمجتمع هو "نهج الحكامة"[11]، والتي أسندت مهمة السهر على ترسيخ مبادئها للمجلس الأعلى للحسابات في جميع البرامج وكذا المؤسسات الحكومية بالعمل على تكريس الشفافية وكذا ربط المسؤولية

بالمحاسبة أثناء ممارسته لاختصاصاته، قصد ضمان الوصول للأهداف والنتائج المتوخاة للبرامج والسياسات العمومية وخاصة ذات الصلة بالأوراش الكبرى للدولة والتي من بينها ورش الحماية الاجتماعية.

فالهدف من ورش الحماية الاجتماعية هو تقليص الفقر ومحاربة كل أشكال الهشاشة ودعم القدرة الشرائية للأسر وتعميم التأمين الصحي الإجباري على جميع المواطنات والمواطنين، وتعميم التعويضات العائلية والتعويض عن فقدان الشغل، وتوسيع نظام التقاعد.

إن الإشكالية المحورية للموضوع هذه الدراسة هي **إشكالية ملائمة وتكييف مهام وصلاحيات المجلس الأعلى للحسابات، مع التحولات التي يعرفها المغرب في مجال السياسات الاجتماعية بصفة عامة ومع وورش الحماية الاجتماعية بشكل خاص**. وتثير هذه الإشكالية مجموعة من الأسئلة الفرعية:

- ما هي المرجعية التي يستند إليها المجلس الأعلى للحسابات في مجال الحماية الاجتماعية؟
- ما مدى ملائمة بنية المجلس الأعلى للحسابات مع السياسة الاجتماعية؟
- ما هي الآليات التي يعتمدها المجلس لتعزيز ركائز الدولة الاجتماعية؟
- ما هي العلاقة التي تربط اختصاصات المجلس بمجال الحماية الاجتماعية؟
- كيف تساهم تدخلات المجلس الأعلى للحسابات في تعزيز الحماية الاجتماعية؟

ومن هذا المنطلق سنعالج هاته الدراسة من خلال المرجعية الحماية الاجتماعية للمجلس الأعلى للحسابات (**المحور الأول**)، وكذا البنية التنظيمية للمجلس الأعلى للحسابات للبحث في مدى تكييفها مع السياسة الاجتماعية (**المحور الثاني**)، ثم تدخلات المجلس الأعلى للحسابات في مجال الحماية الاجتماعية (**المحور الثالث**)، وأخيرا علاقة مهام المجلس الأعلى للحسابات بالبرامج والمشاريع الاجتماعية (**المحور الرابع**).

المحور الأول: مرجعية الحماية الاجتماعية للمجلس الأعلى للحسابات

إن متطلبات الدولة الاجتماعية، كمؤسسة عادلة ترتكز على التزامات متعارف عليها، تحتاج في عملها إلى " عقد اجتماعي" يكون بمثابة ميثاق وطني يحدد المسؤوليات، حتى يستطيع كل المتدخلين تكييف مبادئهم وكفاءاتهم مع طبيعة مسؤولياتهم بهدف بناء مجتمع الفاعلين والمسؤولين[12]. وقد تضمن الدستور المغربي لسنة 2011 مجموعة من المقتضيات التي تكرس مفهوم الميثاق الوطني الاجتماعي.

حيث تم بموجب هذا الدستور تجديد العهد المشترك بين الملك والشعب، والذي يشكل تحولا تاريخيا حاسما، في مسار استكمال بناء دولة الحق والمؤسسات الديمقراطية، وترسيخ مبادئ وآليات الحكامة الجيدة، وتوفير المواطنة الكريمة، والعدالة الاجتماعية[13]. وتعزيز الحقوق الاجتماعية والاقتصادية مثل الحق في العلاج، والعناية الصحية، والحماية الاجتماعية، والتغطية الصحية، والتضامن التعاضدي، والحق في التعليم العصري، والسكن، والشغل، والعيش في بيئة سليمة. كما أحدث مؤسسات الحكامة للنهوض بالتنمية البشرية والمستدامة والديمقراطية التي تعنى بالسهر على حماية الحقوق الاجتماعية للمواطنين[14]. وذلك بالنظر للواجب الملقى على عاتق الدولة بالدرجة الأولى ثم المؤسسات العمومية والجماعات الترابية في تعبئة الوسائل المتاحة لتيسير أسباب استفادة المواطنين والمواطنين على قدم المساواة من هذه الحقوق[15].

ومن أجل وفاء الدولة بالتزامها الاجتماعي في علاقتها بالمواطنات والمواطنين دعا الملك محمد السادس[16]، أثناء تنصيب المجلس الاقتصادي والاجتماعي[17]، إلى إيلاء العناية الخاصة لبلورة "ميثاق اجتماعي جديد، قائم على تعاقدات كبرى"[18]، والذي تم صياغته تحت عنوان: " من أجل ميثاق جديد ضوابط يجب احترامها وأهداف ينبغي التعاقد بشأنها".

ارتكزت محاوره حول الحقوق والحريات الفردية والجماعية، التي يمثل الاعتراف بها وضمان ممارستها والنهوض بها القاعدة الضرورية للتماسك والتقدم الاجتماعي بالمغرب. كالحق في الحياة، والحق في الصحة، والحق في التعليم، والحق في الشغل، والحق في السكن، والحق في الأمن الغذائي، والحق في تكافؤ الفرص والمعاملة في الشغل وحماية الأسرة وحماية الأشخاص والمجموعات الهشة، والحد من الاقصاء الاجتماعي إلى غير ذلك من باقي الحقوق الكفيلة بضمان الولوج إلى الخدمات الأساسية والرفاه الاجتماعي[19].

وبغية تنزيل مضامين الميثاق الاجتماعي السالف الذكر. تم إطلاق العديد من برامج المساعدة الاجتماعية مثل برنامج دعم الأرامل[20]، وبرنامج الدعم الاجتماعي للأشخاص في وضعية إعاقة وبرنامج تسيير وغير ذلك من البرامج الاجتماعية[21].

ونظرا لما للفوارق المجالية والاجتماعية من أثر سلبي على استفادة الأفراد من المبادئ التي يكفلها الدستور لاسيما مبدأ المساواة بين جميع المواطنات والمواطنين في الكرامة وفي ولوج الجميع للخدمات الاجتماعية خاصة في الوسط القروي، والولوج إلى البنيات التحتية والخدمات الأساسية والحماية من المخاطر الاجتماعية مثل المرض والبطالة والإعاقة. أطلق الملك محمد السادس سنة 2015 برنامج تقليص الفوارق الاجتماعية والمجالية الذي يهدف إلى تقليص الفوارق المجالية فيما يخص البنيات التحتية لفك العزلة والولوج إلى الخدمات الأساسية (الطرق والمسالك والمنشآت الفنية والتعليم والصحة والماء الصالح للشرب والكهرباء) بهدف تحسين الظروف المعيشية للساكنة في المجالات المستهدفة وتمكينهم من الاستفادة من الإمكانات والثروات الطبيعية والاقتصادية لهذه المناطق. ويرتكز هذا البرنامج متعدد القطاعات، على مبدأ الالتقائية وتظافر الجهود والشراكة بين القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية المعنية بنفس المجالات، ويقوم على مبدأ المسؤولية على المستوى الجهوي لتحديد الأولويات وصياغة المشاريع لتقوية جاذبية المجالات المستهدفة[22].

لقد جاءت هذه البرامج الاجتماعية في اطار سعي الدولة لاستفادة المواطنين والمواطنات من الحقوق الاجتماعية من جهة، ومن جهة أخرى قصد تعزيز البرامج التي تضمنتها المبادرة الوطنية للتنمية البشرية التي أعطى الملك انطلاقتها بمناسبة الخطاب الملكي 18 ماي 2005، والتي لا تعتبر مشروعا مرحليا ولا برنامجا ظرفيا عابرا، وإنما هي ورش مفتوح باستمرار، تندرج ضمن رؤية شمولية، تشكل قوام المشروع المجتمعي، المرتكز على مبادئ الديمقراطية السياسية، والفعالية الاقتصادية، والتماسك الاجتماعي، والعمل والاجتهاد، وتمكين كل مواطن من الاستثمار الأمثل لمؤهلاته وقدراته"[23]. حيث تميزت المرحلة الثالثة من المبادرة الوطنية للتنمية البشرية[24] (2018-2023) المعمول بها حاليا باعتماد برنامجين لترسيخ المكتسبات التي تم تحقيقها برسم المرحلتين الأولى والثانية مع مواصلة الدينامية التي تم إطلاقها لتدارك الخصاص على مستوى البنيات التحتية والخدمات الاجتماعية الأساسية وكذا محاربة الهشاشة، وبرنامجين جديدين للتصدي لأبرز المعيقات على مستوى التنمية البشرية طيلة حياة الفرد، عبر خلق فرص الشغل والحد من التفاوتات على مستوى الدخل ومواكبة الأطفال والشباب المنتمين للفئات الهش. فهذه المرحلة اعتمدت فلسفة جديدة هدفها التركيز على الرأسمال البشري باعتباره محور أساسي في التنمية.

وبعد مرور أزيد من عشر سنوات من صدور تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي المحدد للضوابط الواجب احترامها والأهداف التي ينبغي التعاقد بشأنها ضمن الميثاق الاجتماعي الجديد، دعا الملك محمد السادس إلى اعتماد نموذج تنموي جديد[25]، وأحدث لجنة خاصة لتشخيص وضعية التنمية بالمملكة بموضوعية ورسم معالم نموذج التنمية الجديد، استنادا للدستور كإطار مرجعي وعلى مفهوم جديد للتنمية يعكس تطلعات المواطنين[26].

ويعتبر النموذج التنموي الجديد بمثابة تجديد للميثاق الوطني، ميثاق يضمن الإنصاف والحرية، الحماية والتمكين، الابتكار والتجذر، التعددية والوحدة، وذلك خدمة لطموح تنموي جديد، هذا الميثاق الذي يشكل التزاما معنويا وسياسيا ورمزيا قويا أمام جلالة الملك وأمام الأمة برمتها، بإمكانه أن يشكل محطة تاريخية جديدة لبلادنا[27]، ومن أجل تحقيق الطموحات والأهداف الأساسية التي ينشدها، يرتكز النموذج التنموي على أربعة محاور رئيسية، تنبثق عنها مجموعة من الأولويات الاستراتيجية من بينها أولويات جديدة تشكل قطيعة مع الوضع الراهن، من قبيل المكانة المركزية للثقافة، وتعميم التغطية الاجتماعية على كافة الساكنة الهشة تطبيقا للتعليمات الملكية، التي تضمنها خطاب العرش لسنة 2020، كما تشمل أولويات أخرى يتعين التأكيد عليها من جديد وبقوة، بالنظر لاستعجاليتها، منها التعليم الأساسي والجهوية المتقدمة وتقوية نسج المقاولات الصغرى والمتوسطة[28].

وفي إطار تنزيل مضامين النموذج التنموي شمل الإصلاح العديد من النصوص القانونية ذات الصلة بالشغل والتعليم والتقاعد. إلا أن القانون الإطار 09.21 المتعلق بالحماية الاجتماعية يعتبر من بين الإصلاحات المهمة الهادفة إلى تعزيز الدولة الاجتماعية ببناء منظومة قانونية قوية توفر الحماية الاجتماعية لفئات واسعة ضمن رؤية موحدة شاملة قادرة على الحد من المخاطر الاقتصادية والاجتماعية لاسيما على الفئات الأكثر هشاشة.

كما يرمي إلى ضرورة ملاءمة القوانين السابقة مع ما استجد من مقتضيات قانونية لإقرار نظام وطني موحد وشامل لمجموعة من الأنظمة الاجتماعية التي اعتراها النقصان والتشتت، لاسيما المتعلقة بالتغطية الصحية الأساسية ونظام التقاعد[29]. وذلك من أجل توفير الحماية من المخاطر المرتبطة بالمرض، الشيخوخة، فقدان الشغل وبالطفولة[30].

فالجانب الاجتماعي بالمغرب في عهد الملك محمد السادس عرف تحولا ضمن مرحلتين، مرحلة أولى مع المبادرة الوطنية للتنمية البشرية والبرامج السالفة الذكر التي تم اعتمادها، ومرحلة ثانية مع الحماية الاجتماعية باعتبارها الحلقة الثانية في مسلسل النهوض بالجانب الاجتماعي واستكمال بناء المنظومة الاجتماعية التي ترتكز على توسيع التغطية الصحية الاجبارية برسم سنتي 2021 و2022 كمرحلة أولى، ثم تعميم التعويضات العائلية في المرحلة الثانية، وبعدها توسيع قاعدة الانخراط في أنظمة التقاعد بين سنتي 2023 و2024، وأخيرا تعميم التعويض عن فقدان الشغل لفائدة الأشخاص الذين يتوفرون على شغل قار خلال سنة 2025[31].

المحور الثاني: تكييف البنية التنظيمية للمجلس الأعلى للحسابات مع السياسة الاجتماعية

تشمل البنية التنظيمية للمجلس الأعلى للحسابات على غرف، تم تحديد تسمية واختصاص غرفتين منها بنص القانون، هما غرفة التأديب المتعلق بالميزانية والشؤون المالية، وغرفة استئناف الأحكام النهائية الصادرة عن المجالس الجهوية للحسابات. بينما ترك أمر تحديد عدد الغرف الأخرى وتسميتها واختصاصاتها للرئيس الأول للمجلس بمقتضى قرار يتخذه في هذا الشأن[32].

وبالرجوع إلى تقرير المجلس الأعلى للحسابات لسنتي 2003 و2004، الذين حددا فيها المجلس عدد الغرف به إلى جانب الغرفتين المنصوص عليهما قانونا في ثلاث غرف ذات طابع قطاعي تمارس الصلاحيات المخولة للمجلس اتجاه عدد من القطاعات الوزارية والأجهزة العمومية التابعة لها. فمع هذه الغرف لم تكن مجالات المراقبة ضمن الغرف مؤسسة على التخصص القطاعي بل كانت تتداخل العديد من القطاعات الوزارية المختلفة المجالات ضمن نفس الغرفة، الأمر الذي جعل المجلس يكتفي بتسمية الغرف استنادا للترتيب من الغرفة الأولى إلى الغرفة الخامسة.

ومع الاختصاصات الجديدة التي أناط بها دستور 2011 المجلس الأعلى للحسابات و تزايد عدد القضاة والمدققين، توسع مجال تدخل المجلس الأعلى للحسابات، حيث اعتمد بناء على ذلك هيكلة داخلية ترتكز على توزيع مجالات المراقبة ضمن غرف متخصصة مع إحداث غرفتين جديدتين، غرفة تم تكليفها بمراقبة مختلف الأجهزة ذات الصلة بمجال التربية والتكوين في قطاعات التربية الوطنية

والتعليم العالي وتكوين الأطر والتكوين المهني والشبيبة والرياضة وذلك بالنظر للأهمية التي يحظى بها مجال التربية والتكوين لدى السلطات العمومية وقصد مواكبة تنزيل مضامين القانون الإطار حول التربية والتكوين. وغرفة تعنى بمراقبة الهيئات العمومية العاملة في قطاع الصحة، وتنكب إضافة إلى ذلك على إنجاز تقارير سنوية حول وضعية صناديق التغطية الصحية ومواكبة المؤسسات التي تقوم بتدبيرها؛ ويتعلق الأمر بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي والصندوق المغربي للتأمين الصحي الذي حل محل الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي CNOPS بالإضافة إلى الوكالة الوطنية للتأمين الصحي[33].

فتخصيص هاتين الغرفتين ليس بمحض الصدفة وإنما لما تكتسيه السياسات العمومية الاجتماعية وخاصة مجالات التربية والتكوين والشغل من خلال حجم الموارد المخصصة لها، فالوضعية تستلزم تقييم مختلف البرامج والتدابير القطاعية قصد الرفع من مردودية الانفاق العمومي في هذا الشأن والحرص على ملاءمة أفضل بين التكوين وحاجيات سوق الشغل، وذلك بهدف توفير الظروف المواتية لإحداث فرص الشغل وتقليص نسب البطالة وتمكين شرائح واسعة من المواطنين من الاندماج ضمن مجتمع متضامن ومتماسك[34]. فالتنمية تعتمد على تحقيق الشغل والسكن والصحة والتعليم وتنتهي بتحقيق الأمن السياسي والتنموي والبيئي وتكريس مبدأ احترام المؤسسات والقانون[35].

وتم التأكيد على اعتماد منهجية الغرف المتخصصة ضمن التوجهات والخطة الاستراتيجية للمحاكم المالية 2022-2026 من أجل إحداث الأثر وتعزيز الثقة لدى المواطن[36]، التي حددت الهيكل التنظيمي الجديد للمحاكم المالية. حيث أصبح المجلس الأعلى للحسابات يتوفر على ست غرف تعنى بمراقبة جميع الأجهزة الخاضعة لرقابة المجلس الأعلى للحسابات في مجال التسيير واستخدام الأموال العمومية، منها الغرفة الخامسة خاصة بقطاع التعليم والتكوين المهني والشباب والرياضة، والغرفة السادسة خاصة بقطاع الصحة والحماية الاجتماعية. ومما لا شك فيه أن اعتماد الغرف المتخصصة سيكون له دور جد هام في تجويد عمل المجلس الأعلى للحسابات، والرفع من وتيرة اشتغاله بالزيادة من عدد الأجهزة العمومية والبرامج والسياسات العمومية خاصة الاجتماعية الخاضعة للمراقبة برسم كل سنة.

المحور الثالث: علاقة مهام المجلس الأعلى للحسابات بالبرامج والمشاريع الاجتماعية

إن تعدد وظائف المجلس الأعلى للحسابات التي تجمع بين المراقبة، والتدقيق، والتقييم، وعند الاقتضاء المعاقبة على المخالفات المتعلقة بالعمليات المالية، تجعله من بين المؤسسات الرئيسية ضمن مؤسسات الدولة التي تدعم ورش الحماية الاجتماعية وتعزز بناء الدولة الاجتماعية وذلك لما يتوافر عليه من صلاحيات وسلطات واسعة تدعم وتحمي مبادئ وقيم الحكامة الجيدة والشفافية والمحاسبة بشكل عام على مستوى السياسات والبرامج والإصلاحات التي تعتمدها الدولة، وبشكل خاص ذات الصلة منها بتعزيز الدولة الاجتماعية.

حيث يقوم المجلس بالكشف عن موطن الضعف التي تعتري البرامج ذات الصلة بما هو اجتماعي ويقترح التوصيات الكفيلة بتحسين الجودة ويسهر على تتبع ذلك من خلال الرسائل التي يوجهها إلى القطاعات للوقوف على نسبة تنفيذ التوصيات وكذا العراقيل التي تحول دون الأخذ بالتوصية. فإصدار الأحكام والتوصيات ليس هدفا في حد ذاته بقدر ما يعكس الاهتمام الدائم بإشاعة وتفعيل قيم وقواعد الحكامة الجيدة التي تعتبر في عالم اليوم إحدى محددات التنمية الاقتصادية والاجتماعية[37].

وفي إطار ممارسة المجلس للاختصاصات ذات العلاقة بتكريس مبدأ المساءلة وربط المسؤولية بالمحاسبة يسهر المجلس من خلال مختلف مهمات التدقيق التي يقوم بها على حماية المال العام وترسيخ مبادئ وقيم الحكامة الجيدة، وتقييم درجة احترام مبادئ الشفافية والمسؤولية، بصفة عامة الحكامة المالية التي ترتكز على تحقيق الاقتصاد والفعالية والنجاعة. هذه الحكامة المالية الجيدة التي يسعى إليها المجلس الأعلى للحسابات تهدف إلى التأكد من كون الأموال قد استعملت من أجل تحقيق الأهداف المحددة ومرتكزة على النتائج في إطار احترام الممارسات الجيدة على جميع المستويات[38]. وهذا ما يتأتى بالتدقيق والبت في الحسابات وكذا بالتأديب المالي باعتبارهما ركيزتين أساسيتين في تفعيل مبدأ ربط المسؤولية بالمحاسبة وتدعيم مبادئ الشفافية وقيم الحكامة الجيدة في التدبير العمومي بالشكل الذي يضمن الحفاظ على الأموال المخصصة لها.

فالمجلس الأعلى للحسابات أشار ضمن تقريره السنوي 2022-2023، أنه أصدر أثناء ممارسته للمراقبة القضائية في إطار اختصاص التدقيق والبت في الحسابات 2735 قرار وحكما نهائيا قضت بعجز قدره 28.28 مليون درهم مع استرجاع مبلغ 71 مليون درهم قبل إصدار الأحكام النهائية. وفي اختصاص التأديب المتعلق بالميزانية والشؤون المالي أصدر 132 قرارا وحكما نهائيا مجموع غرامتها 7.14 مليون درهم والحكم بإرجاع 1.15 مليون درهم[39]. فهاته المبالغ التي يتم استرجاعها ستمكن من ضمان الموارد المالية الكفيلة بالمساهمة في تنفيذ المشاريع والبرامج العمومية.

أما عند ممارسة المجلس الأعلى للحسابات للاختصاصات المتعلقة بمراقبة التسيير بما في ذلك تتبع الأوراش الكبرى وتتبع تنفيذ التوصيات، فيهدف بواسطتها مواكبة الدولة والمؤسسات العمومية والسلطات العمومية في تطبيق الإصلاحات الرامية إلى الحد من أثار الأزمات المتلاحقة أو إلى منع وقوعها، وكذا الوقوف على الاختلالات والمعيقات التي تحول دون التدبير الأمثل للبرامج والمشاريع من جهة، وإصدار التوصيات والاقتراحات الكفيلة بمعالجتها وتجاوزها.

حيث يسعى المجلس الأعلى للحسابات عند ممارسته لاختصاص رقابة التسيير إلى تقييم المشاريع والسياسات العمومية التي تتوخى الاستعمال الأمثل للأموال العمومية وتحسين أساليب التدبير المتبعة، لما في ذلك من أثر على التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلد. وفي خضم الإصلاحات والبرامج الداعمة للدولة الاجتماعية بالمغرب زاد اهتمام المجلس الأعلى للحسابات بمراقبة القطاعات الاجتماعية للوقوف على الاختلالات التي تعرفها منهجية التدبير بها واقتراح التوصيات الكفيلة بالرفع من جودة التدبير وضمان الفعالية. فالهدف الذي يطمح إليه المجلس الأعلى للحسابات في جعل المراقبة والتقييم في خدمة الفعل العمومي، وذلك في المجالات الاقتصادية والمالية والاجتماعية حيث يسهر المجلس لآجله على حماية مبادئ وقيم الحكامة الجيدة والشفافية في التدبير العمومي[40].

المحور الرابع: تدخلات المجلس الأعلى للحسابات في مجال الحماية الاجتماعية

موازاة مع تبني المغرب للنموذج التنموي الجديد اعتمد المجلس الأعلى للحسابات سنة 2021 مخططا استراتيجيا للسنوات المقبلة (2022-2026) يروم تحديد وتأطير التوجهات الكبرى للأعمال المحاكم المالية، استجابة لانشغالات وانتظارات الأطراف المعنية والفاعلين الاقتصادين والرأي العام والمواطنين، وكذا استهداف المجالات ذات الأولوية ولاسيما تقييم مدى إنجاز البرامج والمشاريع الكبرى للتنمية ومدى تنزيلها على المستوى الترابي وكذا تأثيرها على المستوى المعيشي للمواطن وعلى إطار الاستثمار وخلق الثروة وفرص الشغل.

حيث يقوم المجلس بالكشف عن مواطن الضعف التي تعتري البرامج الاجتماعية في إطار رقابة التسيير، ويقترح التوصيات الكفيلة بتحسين الجودة مع السهر على تتبعها بواسطة الرسائل التي يوجهها إلى القطاعات للوقوف على نسبة تنفيذ التوصيات وكذا العراقيل التي تحول دون الأخذ بالتوصية. ومنذ المخرجات الأولى للمجلس الأعلى للحسابات[41] تم تخصيص المحور الثاني من التقرير السنوي بالشق المتعلق برقابة التسيير للقطاعات الاجتماعية. إضافة إلى التقارير الموضوعاتية حول المواضيع التي تهم الإصلاحات الاجتماعية.

واستنادا إلى مخرجات المجلس الأعلى للحسابات يتضح مدى اهتماه بالقطاعات الاجتماعية بصفة عامة وبورش الحماية الاجتماعية بصفة خاصة، بغية إرساء مقاربة مبنية على النتائج والأثر على حياة المواطنين، مع اعتماد ذلك معيارا لتقييم تنفيذ السياسات العمومية، وتشكل هاته المقاربة ضرورية ملحة في ضوء النموذج التنموي الجديد، إذ تكتسي الجوانب المرتبطة بدعم مبادئ الحكامة الجدية وتخليق الحياة العامة وتكريس مبادئ المساءلة وربط المسؤولية بالمحاسبة أهمية بالغة.

وفي هذا الصدد جاء التقرير السنوي للمجلس الأعلى للحسابات برسم سنتي 2019-2020 بمقترحات لتبني مقاربات تنموية جديدة تسمح بإحداث تحولات هيكلية في مجالات متعددة، تشمل على الخصوص قطاعات التعليم والصحة والحماية الاجتماعية والفلاحة والسياحة، مع إيلاء عناية خاصة للتحول الرقمي وللمستويات الترابية قصد إنشاء فضاءات قادرة على ترسيخ أسس التنمية وبلورة حكامة

ترابية جديدة، ضمانا لظروف عيش كريم للأجيال الحالية والأجيال القادمة على حد سواء[42]. كما استعرض التقرير السنوي للمجلس الأعلى للحسابات برسم سنة 2021، ولأول مرة، خلاصات حول تقدم أوراش الإصلاحات الكبرى من بينها ورش الحماية الاجتماعية، وذلك بموجب تنفيذ المجلس الأعلى للحسابات لبرنامجه المتعدد السنوات برسم الفترة 2022-2026، الذي اعتمد فيه هذا التوجه حيث سيحرص على تتبع هاته المشاريع الكبرى ومدى تنزيلها على المستوى الترابي.

فقد خص المجلس الأعلى للحسابات فصلا ضمن تقاريره السنوية برسم سنة 2021، وبرسم سنتي 2022-2023، لتتبع أوراش الإصلاحات الكبرى، التي جعلها ضمن أولوياته الرئيسية افي انسجام تم مع مهامه الدستورية المتمثلة في تدعيم وحماية قيم الحكامة الجيدة والشفافية والمحاسبة، وتفعيلا أيضا لتوجهاته الاستراتيجية برسم الفترة 2022-2026 والتي تروم أساسا الرفع من القيمة المفاضة لأعمال المحاكم المالية، بما ينعكس على تجويد التدبير العمومي في مختلف تجلياته. وقد وقف المجلس ضمن التقريرين على وتيرة تنزيل الإصلاحات التشريعية والهيكلية الخاصة بكل مرحلة من مراحل تنفيذ ورش الحماية الاجتماعية، حيث اهتم أولا بالتغطية الصحية والذي أوصى بضرورة الحرص على اعتماد التعديلات اللازمة للقوانين والنصوص التنظيمية قصد توفير السند القانوني اللازم لتنفيذ تعميم التأمين الاجباري الأساسي عن المرض، واعتماد آليات التمويل الكفيلة بضمان استدامة وصلاحيات استمرارية التأمين الإجباري عن المرض، بالإضافة على تمكين المؤمنين من حصة ملائمة لتغطية تكاليف العلاج ، إضافة على تسريع تطوير وتأهيل المؤسسات الاستشفائية والموارد البشرية اللازمة قصد توفير عرض العلاجات وتحسين جودة الخدمات الصحية في القطاع العام[43].

واستمرارا في تتبع المجلس الأعلى للحسابات لتطور تنزيل ورش إصلاح الحماية الاجتماعية أشار أن السلطات العمومية ركزت في صرح منظومة الحماية الاجتماعية، بالأساس، على إرساء آليات التنزيل الفعلي بصفة عامة وعلى توسيع التغطية الصحية الاجبارية على المرض والدعم المباشر بصفة خاصة، في حين لم يتم بعد تحديد تفاصيل المكونات الأخرى للإصلاح المنصوص عليها في القانون (توسيع الانخراط في أنظمة التعاقد وتعميم التعويض عن فقدان الشغل)، حيث لم تتعد لحد الآن مرحلة التأطير القانوني وإرساء بعض آليات الحكامة الخاصة بها. أما فيما يخص إصلاح المنظومة الصحية فقد تم إصدار جل القوانين المتعلقة بها سنة 2023، تفعيلا لتوصياته المقدمة سابقا في مكون التغطية الصحية الاجبارية بورش الحماية الاجتماعية[44].

وفي إطار مواصلة تتبع المجلس الأعلى للحسابات للورش الحماية الاجتماعية اهتم بتقدم أوراش التعويضات العائلية، والتقاعد والتعويض عن فقدان الشغل، حيث أوصى المجلس إلى إحداث الآليات المستدامة المناسبة لتمويل باقي مكونات الحماية الاجتماعية وخاصة التعويضات العائلية، وإعادة النظر في حكامة منظومة الحماية الاجتماعية بصفة عامة، وفي حكامة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي بصفة خاصة، أخذا بعين الاعتبار المهام الجديدة التي أسندت إليه. هذا إلى جانب تأكيده على التوصيتين اللتين أصدرهما في تقريره السنوي لسنة 2021، والمتعلقين باعتماد آليات التمويل الكفيلة بضمان استدامة وصلاحيات استمرارية التأمين الإجباري عن المرض، بالإضافة على تمكين المؤمنين من حصة ملائمة لتغطية تكاليف العلاج، إضافة على تسريع تطوير وتأهيل المؤسسات الاستشفائية والموارد البشرية اللازمة قصد توفير عرض العلاجات وتحسين جودة الخدمات الصحية في القطاع العام.

كما أنه إلى جانب تتبع تنزيل ورش الحماية الاجتماعية، يتولى المجلس الأعلى للحسابات مراقبة تسيير القطاعات الاجتماعية، للوقوف على الاختلالات التي تعرفها منهجية التدبير بها واقتراح التوصيات الكفيلة بالرفع من جودة التدبير وضمان الفعالية، وكذا تحسين وتجويد الخدمات المقدمة لكل المواطنين[45].

وفي هذا الصدد انكب المجلس الأعلى للحسابات على مراقبة تسيير القطاعات الاجتماعية للوقوف على نقط القوة وتعزيزها ونقط الضعف وتجاوزها، وكذا تقييم البرامج والمشاريع الاجتماعية لتدارك وتصحيح ما اعتراها من نقص أثناء تنزيل ورش الحماية الاجتماعية،

وذلك استنادا لما جاء به التقرير السنوي برسم سنتي 2019-2020 بمقترحات لتبني مقاربات تنموية جديدة تسمح بإحداث تحولات هيكلية في مجالات متعددة، تشمل على الخصوص قطاعات التعليم والصحة والحماية الاجتماعية.

وقد وقف المجلس الأعلى للحسابات ضمن تقريره السنوي برسم سنتي2019 و2020 على النواقص التي يعرفها قطاع الصحة في إطار المنظومة الصحية وعرض العلاجات، من قبيل مراقبة بناء وتجهيز المؤسسات الاستشفائية والموارد البشرية بوزارة الصحة باعتبارهما ركيزتين أساسيتين لتطوير العرض الصحي وتجويد الخدمات المقدمة في هذا إطار والاستجابة لحاجيات المواطنين وعلاجهم في أحسن الظروف، قبل النظر في التأمين الاجباري عن المرض المنصوص عليه في ورش الحماية الاجتماعية.

وقد كان الهدف العام لمراقبة بناء وتجهيز المؤسسات الاستشفائية هو عملية التخطيط والبرمجة وتنفيذ مشاريع البناء وتجهيز المستشفيات، وركزت المهمة خلال الفترة الممتدة ما بين 2010 و2020. والتي حث المجلس الأعلى للحسابات من أجل تجويد عمليات برمجة وتصميم واستغلال مشاريع بنايات أو تأهيل وتجهيز المؤسسات الاستشفائية على إتمام إعداد الخريطة الصحية المنصوص عليها في القانون الإطار رقم 09.34 والسهر على المصادقة عليها واعتمادها، وتزويد المؤسسات المحدثة بالوسائل الضرورية للقيام بمهامها وإسداء الخدمات الصحية التي أحدثت لأجلها، مع العمل تطوير نظام حكامة المشاريع المجزة وفق نظام التدبير المفوض باحترام وتوضيح وتبسيط المقتضيات والاتفاقيات المتعلقة بها[46].

أما بالنسبة للموارد البشرية بقطاع الصحة وبالنظر إلى الطبيعة الشاملة للقضايا المتعلقة بإدارة الموارد البشرية الصحية خاصة في ظل النقص العددي للأطر البشرية (موظفين، أطباء، ممرضين، تقنيو الصحة...)، التوزيع المتفاوت بين جهات المملكة، والحاجة إلى التنسيق بين مختلف القطاعات الوزارية المعنية في هذا المجال. أوصى المجلس الأعلى للحسابات رئاسة الحكومة باتخاذ تدابير من شأنها الرفع من جاذبية المنظمة الصحية الوطنية، بما فيها المستشفى العمومي، وتحفيز الأطر الصحية على الاندماج ضمنها، وكذا السهر على إعداد وتنفيذ سياسة حكومية خاصة بالموارد البشرية في قطاع الصحة، مع دعم الوتيرة الحالية لأعداد خرجي الأطر الصحية. كما أوصى الوزارة المكلفة بالصحة والحماية الاجتماعية إلى العمل على توزيع الموارد البشرية الصحية بشكل متوازن بين الجهات، ووضع آليات لتعزيزها وتحفيزها لاسيما الأطر الطبية، فيما يخص علاجات القرب وخاصة بالمجال القروي إضافة إلى اتخاذ التدابير الفعالة لتعزيز هيئة الأطباء العاملين، وضمان تطوير التخصصات ذات الأولوية التي تتوافق والحاجيات الحقيقية للساكنة. وفي مجال حكامة المنظومة الصحية وكذا عملية التخطيط الاستراتيجي أوصى المجلس بوضع جهاز حكامة يتلائم مع المنظومة الصحية الوطنية، بحيث يكون قابل للتطبيق، مع العمل على تفعيل جميع هيئات وأدوات الحكامة، وذلك لضمان تفعيل نظام الحكامة ككل، والحرص على تقييم فعالية ونجاعة نظام الحكام ووقعه على تدبير المنظومة الصحية عامة وعلى عرض العلاجات على وجه الخصوص، تحسين عملية التخطيط الاستراتيجي لوزارة الصحة من خلال إنشاء ألية تأطير مناسبة تغطي جميع مراحلها والتوثيق المناسب للعملية.

واسترشادا بتلك التوصيات ومن أجل إرساء منظومة صحية قوية على استيعاب الأعداد الغير المسبوقة من المستفيدين من التأمين الاجباري عن المرض أعدت الحكومة استراتيجية لإعادة هيكلة المنظومة الصحية الوطنية، والتي ترتكز على اعتماد الحكامة الجيدة، وتثمين الموارد البشرية، وتأهيل العرض الصحي، ورقمنة المنظومة الصحية. كما أكدت وزارة الصحة والحماية الاجتماعية على أنها بذلت مجهودات وحققت منجزات لمواكبة ورش الحماية الاجتماعية وعلى الخصوص تحسين وتجويد الخدمات الصحية بالمؤسسات الاستشفائية قصد تعميم التأمين الاجباري عن المرض لكل المواطنين[47].

وعلى نفس النهج قام المجلس صلة بالمنظومة الصحية بمراقبة المنظومة الوطنية لتحاقن الدم ومنظومة الأدوية ونظام المراقبة الصحية والإنذار المبكر والسريع ومنظومة التكوين الأساسي في مهن الصحة والمكاتب الجماعية لحفظ الصحة. وتقييم البرنامج الوطني للوقاية ومراقبة ارتفاع ضغط الدم والبرنامج الوطني لمكافحة داء السل[48].

وموازاة مع التقارير الخاصة برقابة التسيير المتعلقة بالبرامج الاجتماعية والمؤسسات ذات الصلة بما هو اجتماعي، يقوم المجلس الأعلى للحسابات بإنجاز دراسات وأعمال ذات طابع موضوعي اجتماعي أو اقتصادي. حيث يتجاوز أساس القيام بهاته المهمات الموضوعاتية وإعداد تقارير عنها، ما تسعى إلى تحقيقه تقارير المراقبة والتدقيق التي تستهدف أجهزة عمومية محددة، ذلك أن هذه التقارير الموضوعاتية تروم مبدئيا طرح إشكاليات لا تهم جهازا معينا بذاته، بل قد تتداخل مواضيعها بين اختصاصات أجهزة عمومية تنشط في مجال واحد او مجالات متكاملة بما يتيح رؤية شمولية وعميقة للمشاكل والاكراهات التي تستأثر بالاهتمام في مجال التدبير العمومي وتقديم توصيات بنيوية[49].

وقد أنجز المجلس الأعلى للحسابات مهمة موضوعاتية خاصة بأنظمة التقاعد[50] وقف فيها على مجموعة من الاختلالات والنقائص التي تعتري الأنظمة، حيث أوضحت نتائج التشخيص اختلالات هيكلية على مستوى بعض الأنظمة وعدم ديموماتها أوصى المجلس الأعلى للحسابات بوضع إصلاح يرتكز على مرحلتين رئيسيتين، الإصلاح المقياسي بالمرحلة الأولى ثم الاصلاح الهيكلي بالمرحلة الثانية.

ونظرا لما لأنظمة التقاعد من صلة مباشرة في تنزيل ورش الحماية الاجتماعية من خلال توسيع الانخراط في أنظمة التعاقد وتعميم التعويض عن فقدان الشغل والمعاش، فإن المجلس الأعلى للحسابات يراقب عن كثب وبصفة مستمرة وضعية هذه الأنظمة حيث يوصي بضرورة الشروع على وجه السرعة في عمليات إصلاح عميقة وشاملة مع تأكديه على توصيته الرئيسة التي اعتمدها في إطار العملية الرقابية لسنة 2013 والمتعلقة ضرورة وضع خارطة طريق تحدد بنية النظام المستهدف والاطار المؤسساتي والحكاماتي والتدابير التي تعين اعتمادها والجدولة الزمنية لتفعيل وتنفيذ ذلك ضمن تقريره برسم سنتي 2019-2020[51]، وبرسم سنة 2021[52]. ثم التأكيد ضمن تقريره برسم سنتي 2022-2023 على ضرورة الإسراع في الانخراط الفعلي في الإصلاح الهيكلي لمنظومة التقاعد مع تأكيده على أن التأخر في هذا الإصلاح يزيد من تعقيد وضعية هذه المنظومة ويرفع من المخاطر التي قد تهدد، بشكل متزايد، ميزانية الدولة على المديين المتوسط والبعيد[53].

وصلة بأنظمة التقاعد أشار المجلس الأعلى للحسابات إلى تعزيز قدرات الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي من أجل التمكن من تحصيل الاشتراكات المستحقة والتدبير الفعال للكم الكبير من الملفات الناتجة عن تعميم التغطية الصحية الاجبارية، وذلك من أجل ضمان توازن هذه التغطية. إضافة إلى تجاوز النقائص التي تعاني منها الحكامة بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي الذي يقوم على تدبير غالبية أنظمة التأمين الاجباري الأساسي عن المرض[54].

خاتمة

إن المقاربة الجديدة للشأن الاجتماعي المرتكزة على ورش الحماية الاجتماعية تعتبر مشروعا جديا، وتحولا جذريا بإمكانه تحسين مؤشر التنمية البشرية، لأنه يرتكز في توجهاته الكبرى على الحد من المخاطر الاقتصادية والاجتماعية التي تواجه الأفراد، لاسيما الفئات الأكثر هشاشة. وبحلول سنة 2025 سيكتمل التنزيل التدريجي لمراحل ورش الحماية الاجتماعية، وبهذا تكون مقاربة الشأن الاجتماعي أخذت الحلة الكاملة التي ابتغاها المشرع ومن بعده الحكومة، لتصبح السنوات المقبلة محطة حقيقة للتقييم.

وفي هذا الصدد يفق المجلس الأعلى للحسابات أثناء تقييمه للبرامج والمشاريع العمومية على الاختلالات التي تعرفها منهجية التنزيل والتدبير قصد تداركها وعلاجها. ومن أجل الرفع من فعالية أعماله اعتمد على منهجية الغرف المتخصصة ضمن التوجهات والخطة الاستراتيجية للمحاكم المالية 2022-2026 بغية إحداث الأثر وتعزيز الثقة لدى المواطن.

وقد انكب المجلس الأعلى للحسابات ضمن تقريريه الأخيرين على رقابة البرامج والمشاريع الاجتماعية السابقة لورش الحماية الاجتماعية للوقوف على الاختلالات التي اعترتها من أجل تفادي الوقوع فيها أثناء تنزيل ورش الحماية الاجتماعية. كما لجأ إلى تتبع هذا الورش بشكل خاص ضمن تتبعه للإصلاحات الكبرى بالبلاد، حيث يقوم بتتبع كل مرحلة من مراحله على حدة. تفعيلا لدوره في تدعيم قيم الحكامة الجيدة والشفافية والمحاسبة. إلا أنه ومن أجل دعم هذا الورش المهم وجب تضافر جهود جميع القطاعات والمؤسسات الدستورية التي تشتغل في المجال الاجتماعي مثل المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي.

الهوامش:

[1] دستور 1962، صادر بتنفيذه الظهير الشريف الصادر في 17 رجب 1962 (14 دجنبر 1962)، الجريدة الرسمية عدد 2616 مكرر بتاريخ 22 رجب 1382 (19 دجنبر 1962)، ص. 2993.

[2] الدستور المغربي لسنة 2011، الصادر الأمر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.91 الصادر في 27 شعبان 1432 (29 يوليوز 2011)، الجريدة الرسمية عدد 5964 مكرر، بتاريخ 28 شعبان 1432 (30 يوليوز 2011)، ص. 3600.

[3] دستور 1992، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.155 صادر في 11 من ربيع الآخر 1413 (9 أكتوبر 1992)، الجريدة الرسمة عدد 4172 بتاريخ 16 ربيع الآخر 1413 (14 أكتوبر 1992)، ص. 1247.

[4] التقرير السنوي للمجلس الأعلى للحسابات برسم سنتي 2003 و2004، ص. 08.

[5] المادة 1 من القانون 12.79 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.79.175 بتاريخ 22شوال 1339 (14 شتنبر 1979)، الجريدة الرسمية عدد 3490 مكرر بتاريخ 28 شوال 1399 (20 شتنبر 1979)، ص. 2142.

[6] الدستور المغربي لسنة 1996 الصادر الأمر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.96.157 في 07 أكتوبر 1996، الجريدة الرسمية عدد 4420، بتاريخ 26 جمادى الأولى، (7 أكتوبر 1996)، ص. 2281.

[7] الباب العاشر من نفس الدستور.

[8] القانون 62.99 بمثابة مدونة للمحاكم المالية، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.02.124 الصادر في فاتح ربيع الآخر 1423 (13 يونيو 2002)، الجريدة الرسمية عدد5030 بتاريخ 06 جمادى الآخرة 1423 (15 أغسطس 2002) ص. 2294.

[9] الباب العاشر من دستور 2011، سابق الذكر.

[10] القانون الإطار رقم 09.21 المتعلق بالحماية الاجتماعية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.21.30 صادر في 09 شعبان (23 مارس 2021)، الجريدة الرسمية عدد 6975 بتاريخ 22 شعبان 1442 (05 ابريل 2021)، ص. 2178.

[11] محمد براو، الحكامة الجيدة على ضوء التوجهات الملكية، دار السلام-الرباط للنشر، الطبعة الأولى، سنة2021، ص. 11.

[12] ياسين الهومات، "مطمح الدولة الاجتماعية بالمغرب وسط تنامي المطالب الحقوقية"، مجلة قانونك، العدد 13 يوليوز-شتنبر 2022، ص. 108.

[13] الخطاب الملكي، الخاص بالدستور 2011.

[14] الباب 12 من دستور 2011 سابق الذكر.

[15] الفصل 35 من نفس الدستور.

[16] الخطاب الملكي بمناسبة تنصيب المجلس الاقتصادي والاجتماعي، 21 فبراير 2021. منشور بموقع البوابة الوطنية، https://www.maroc.ma/ar، اطلع عليه بتاريخ 25 يناير 2024، على الساعة العاشرة والنصف ليلا.

[17] القانون التنظيمي 60.09 المتعلق بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي، صادر بتنفيذه ظهير شريف رقم 1.10.28 بتاريخ 5 مارس 2010 الجريدة الرسمية عدد 5820، بتاريخ 11 مارس 2010، ص. 942.

[18] تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي " من أجل ميثاق جديد ضوابط يجب احترامها وأهداف ينبغي التعاقد بشأنها" يناير 2012.

[19] تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي " من أجل ميثاق جديد ضوابط يجب احترامها وأهداف ينغي التعاقد بشأنها"، مرجع سابق، ص. 16.

[20] المرسوم رقم 2.14.791 الصادر بتاريخ 04 ديسمبر 2014، المتعلق بتحديد شروط ومعايير الاستفادة من الدعم المباشر للنساء الأرامل في وضعية هشة، الحاضنات لأطفالهن اليتامى، الجريدة الرسمية عدد 6318 بتاريخ 18 ديسمبر 2014، ص. 8504.

[21] للاطلاع أكثر على برامج المساعدة الاجتماعية يمكن زيارة الموقع الرسمي لوزارة التضامن والادماج الاجتماعي والأسرة التالي: https://social.gov.ma

[22] للاطلاع أكثر على برامج تقليص الفوارق المجالية والاجتماعية يمكن زيارة الموقع الإلكتروني لبرنامج تقليص الفوارق المجالية والاجتماعي التالي: https://prdts.agriculture.gov.ma

[23] الخطاب الملكي 18 ماي 2005 المؤسس للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية. منشور بموقع البوابة الوطنية، https://www.maroc.ma/ar، اطلع عليه بتاريخ 30 يناير 2024، على 21:18 ليلا.

[24] أعطى الملك انطلاقتها في خطاب ذكرى عيد العرش، الأحد 29 يوليوز 2018.

[25] الخطاب الملكي بمناسبة افتتاح الدورة الأولى من السنة التشريعية الأولى من الولاية الحادية عشرة، الجمعة 08 أكتوبر 2021. منشور بموقع البوابة الوطنية، https://www.maroc.ma/ar، اطلع عليه بتاريخ 30 يناير 2024، على الساعة 23:05 ليلا.

[26] التقرير العام النموذج التنموي الجديد، تحرير الطاقات واستعادة الثقة لتسريع وتيرة التقدم وتحقيق الرفاه للجميع، أبريل 2021، ص. 40.

[27] نفس التقرير، ص. 09.

[28] نفس التقرير، ص. 69.

[29] أحمد الجراري، "تعميم الحماية الاجتماعية بالمغرب بين جهود بذل العناية وصعوبة تحقيق الغاية"، مجلة القانون الدستوري والعلوم الإدارية إصدارات المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسة الاقتصادية/ ألمانيا-برلين العدد السابع عشر نوفمبر 2022، ص. 145.

[30] المادة 02 من القانون الإطار 09.21 المتعلق بالحماية الاجتماعية، سابق الذكر.

[31] ديباجة القانون الإطار 09.21 المتعلق بالحماية الاجتماعية، سابق الذكر.

[32] المادة 26 من القانون 62.99 بمثابة مدونة للمحاكم المالية، سابق الذكر.

[33] عرض الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات أمام البرلمان حول أحكام المحاكم المالية، بتاريخ 28 يناير 2020، ص. 5.

[34] التقرير السنوي للمجلس الأعلى للحسابات المتعلق بأنشطة المجلس لسنة 2015، الجزء الأول، ص. 08.

[35]أحمد درداري، الدولة الاجتماعية ورهان التنمية ما بعد كورونا، منشور على الرابط https://www.youtube.com/watch?v=Jp1yDN3uQ- ، اطلع عليه بتاريخ 01 فبراير 2024، على الساعة 18:20 مساء.

[36] التوجهات والخطة الاستراتيجية للمحاكم المالية 2022-2026 من أجل إحداث الأثر وتعزيز الثقة لدى المواطن. منشورات المجلس الأعلى للحسابات على موقعه الرسمي: https://www.courdescomptes.ma/، اطلع عليه بتاريخ 01 فبراير 2024 على 18:43 مساء.

[37] عرض الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات المقدم أمام البرلمان، سابق الذكر، ص. 26.

[38] التقرير السنوي للمجلس الأعلى للحسابات المتعلق بأنشطة المجلس لسنة 2011، الجزء الأول، ص. 8.

[39] تقرير حول أنشطة المجلس الأعلى للحسابات برسم 2022-2023، الجريدة الرسمية عدد7257 مكرر بتاريخ 5 جمادى الآخر (19 ديسمبر 2023)، ص. 11029.

[40] التقرير السنوي للمجلس الأعلى للحسابات المتعلق بأنشطة المجلس لسنة 2012، الجزء الأول، ص. 5.

[41] التقرير السنوي للمجلس الأعلى للحسابات المتعلق بأنشطة المجلس برسم سنة 2007 وبرسم سنة 2008.

[42] تقرير حول أنشطة المجلس الأعلى للحسابات برسم سنتي 2020/2019، الجريدة الرسمية عدد 7073 مكرر بتاريخ 11 شعبان 1443 (14مارس 2022)، ص. 1246.

[43] تقرير حول أنشطة المجلس الأعلى للحسابات برسم سنة 2021، الجريدة الرسمية عدد7175 مكرر بتاريخ 14 شعبان 1444(07 مارس 2023)، ص. 2594

[44] تقرير حول أنشطة المجلس الأعلى للحسابات برسم 2022-2023، سابق الذكر، ص. 11059.

[45] طبقا لمقتضيات المواد 75 إلى 85 من القانون 62.99 بمثابة مدونة للمحاكم المالية، سابق الذكر.

[46] التقرير السنوي للمجلس الأعلى للحسابات برسم سنتي 2020/2019، سابق الذكر، ص. 1562.

[47] تقرير حول أنشطة المجلس الأعلى للحسابات برسم 2022-2023، سابق الذكر، ص. 11062.

[48] للتوسع أكثر ينظر الفصل الثاني: " مراقبة التسيير وتقييم البرامج والمشاريع العمومية ومراقبة استخدام الأموال العمومية" من تقرير أنشطة المجلس الأعلى للحسابات برسم سنتي 2020/2019، سابق الذكر، ص. 1557.

[49] إبراهيم بن به، "دور المجلس الأعلى للحسابات في تحسين التدبير العمومي"، المجلة المغربية للسياسات العمومية، دار المنظومة، 2020، ص. 298.

[50] منظومة التقاعد بالمغرب: التشخيص ومقترحات الإصلاح، المجلس الأعلى للحسابات، يوليو 2013.

[51] تقرير حول أنشطة المجلس الأعلى للحسابات برسم سنتي 2019-2020، سابق الذكر، ص. 1292.

[52] تقرير حول أنشطة المجلس الأعلى للحسابات برسم سنة 2021، سابق الذكر، ص. 2611.

[53] تقرير حول أنشطة المجلس الأعلى للحسابات برسم 2022-2023، سابق الذكر، ص. 11086.

[54] تقرير حول أنشطة المجلس الأعلى للحسابات برسم 2022-2023، سابق الذكر، ص. 11064.